لعثمان وأما إذا دخل داره وجاءت الحرم قيل فيدفعه فكأنه لم ير بأسا وقال قد أصلت ابن عمر على لص السيف قال فلو تركناه لقتله // في إسناده الحسن بن الحسن الوراق لم أتوصل الى معرفة حاله .

154 - وحدثني عبدا بن محمد بن عبد الحميد ثنا بكر بن محمد عن أبيه عن أبي عبدا وسأله قال قيل أرأيت إن دخل علي رجل في بيته في الفتنة قال لا يقاتل في الفتنة قلت فإن أريد النساء قال إن النساء لشديد قال إن في حديث يروى عن عمر يرويه الزهري عن القاسم بن محمد عن عبيد بن عمير أن رجلا ضاف ناسا من هذيل فأراد امرأة على نفسها فرمته بحجر فقتلته فقال وا لا يودي أبدا وحديث أيضا عن عمر أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فضربهما بالمسيف فقطع فخذ المرأة وفخذ الرجل كان